

الرجوع إلى التشهد بعد الاعتدال/الخميس(32-10-5202م)

الحلقة الثانية

صلاح الصاوي

بيقول كنت بصلي العصر وعند الرفع من السجود شككت يا ترى دي الدنيا ولا الثالثة فقامت ووقفت واعتدلت على انها ثالثة ثم غلب على ظني انها الثانية وكنت لم ابدأ في القراءة بعد. فعدت وجلست مرة اخرى - [00:00:01](#)

وقرأت التشهد الاوسط وسجدت سجدتين. صلاة حكمها ايه اقول لها اولا لا ينبغي للمصلي اذا استتم قائما ان يرجع الى التشهد ما دام استكملت القيام لو لسة بتهم للقيام وتذكرت اقعد - [00:00:22](#)

اما اذا استتمت القيام فلا ينبغي لك ان ترجع الى التشهد. لا ترجع من ركن وهو القيام الى سنة وهو التشهد. الاوسط ويتأكد هذا ان كنت قد شرعت في القراءة - [00:00:43](#)

لكن يا هذا قد رفع الائم عن الناس والمخطئ فقد ذهب الجمهور الى ان المصلي اذا عاد للتشهد بعد ان استتم قائما ناسيا او جاهلا من غير عمد فان صلاته لا تبطل. الحديث ان الله وضع عن امتي الخطأ والنسيان - [00:00:59](#)

تكرهه عليه طيب - [00:01:24](#)